لان غالب الطرق مصرح بانه وقع جوابا عن قولهم كيف نصلي عليك هذا
حاصل ما في جواهر العقدين للعالم الكامل نور الدين السيد الشريف
علي السمهودي الشافعي فعلي هذا التوجيه الاستيناف المحكي عن الامام الشافعي
يكون مطووا سالما عن النقص بما ذكر كما لا يخفى اعلم انه بين كيفية السلام
عليه عليه السلام في التشهد من غير ذكر الآل فيه فعلم ان الامر بالسلام
في الآية ليس شاملا للآل ولا فلا وجه للسكوت عن ذكرهم فيه والصحابة
ايضا فهموا كذلك ولهذا لم يسألوا النبي عليه السلام لانهم قالوا قد علمنا
كيف نسلم عليك بخطاب المفرد باتفاق الرواة ولو اعلموا ذلك بالقياس اليه
لقالوا كيف نسلم عليكم بخطاب الجمع ولهذا لم يزيدوا السلام عليهم
في التشهد بل اكتفوا فيه على السلام على النبي عليه السلام فقط والا لعلمهم
ذلك بالقياس الى الصلوة عليهم لان كيفية الصلوة لم يكن متبينة قبل
وكما ان الامر بالسلام لم يشتمل الآل فكذلك الامر بالصلوة اذ لا فرق
في الآية بين الامرين بل الثاني مؤكد بالمصدر حيث قال سلموا تسليما
والمخاطب في قولهم يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك هو
النبي عليه السلام كما هو الظاهر فكذا في كيف نصلي عليكم اهل البيت

لان الخطابين

لان الخطابين وقعا في مخاطب واحد فالثاني كالاول ويؤيده
رواية الصحيحين وهي فقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف
نصلي عليك بخطاب المفرد في الموضعين وكذا رواية حصن الحصين وهي
واما السلام عليك فقد عرفنا فكيف نصلي عليك اذا نحن صلينا عليك
في صلوتنا الحديث ويكون اطلاق اهل البيت عليه عليه السلام
بطريق المجاز المرسل تسمية للشيء باسم سببه بقرينة ان الصحابة
رضي الله تعالى عنهم لم يسئلوا الا النبي عليه لا اهل بيته وان نداء الصحابة
وخطابهم حقيقة لم يتوجه الا اليه عليه السلام وكذا صيغة الجمع في عليكم يكون
مجاز الرعاية لفظ اهل البيت والتعظيم فالمطلوب من السوال
كيفية الصلوة عليه عليه الصلوة والسلام دون غيره فذكر الآل في الجواب
انما هو بتبعية ذكره عليه السلام شفقة لهم مثل ذكر البركة في قوله وبارك على
محمد بتبعية ذكر الصلوة لا لانه كان داخلا في السوال فظهر ان سوال
الصحابة رضي الله تعالى عنهم وكذا جواب النبي عليه السلام لا يدل على
ان الامر بالصلوة في الآية شامل للآل وكون غالب الطرق انه وقع
جوابا عن السوال الصحابة لا ينافي التعدد في صيغ الصلوة لجواز ان

Copyright © King Saud University